

الحقوق السياسية: وهي كل الحقوق التي يتمتع بها الوطني دون الأجنبي، حق الانتخاب وحق الترشيح وحق توليد الوظائف العامة .

الحقوق المدنية: وهي تلك الحقوق التي يتمتع بها الإنسان باعتباره فردا يف المجتمع وتنقسم الحقوق المدنية إلى حقوق عامة وحقوق خاصة. الحقوق العامة هي تلك الحقوق التي تثبت لكل فرد له صفة الإنسان بغض النظر الحقوق الخاصة: هي تلك الحقوق التي تثبت لكل فرد ولكن بدرجات متفاوتة فهي ليست متساوية لجميع الأفراد على عكس الحقوق العامة. وتنقسم الحقوق الخاصة إلى حقوق عائلية وحقوق مالية. والحقوق العائلية أو حقوق الأسرة هي سلطات يقررها وحيمها قانون الأحوال الحقوق المالية هي تلك الحقوق التي يقررها وحيمها قواعد القانون المدين بصفة وتنقسم الحقوق المالية إلى حقوق عينية وشخصية ومعنوية. وحلق العيني هو سلطة مباشرة يقرها القانون لشخص معني على شيء حممد وينقسم الحلق العيني إلى حق عيني أصيل، - الحلق العيني الأصلي: هذا الحلق له وجود مستقل، فهو ال يتعلق بحق آخر وال يرتبط وجوده أو قيامه بوجود أو قيام أي حق، - الحلق العيني التبعية: هذا الحلق ال يقوم إلى تبعا حلق آخر، والحلق الشخصي هو سلطة يقررها القانون لشخص على شخص آخر يكون ملزما بالقيام بعمل أو الامتناع عن عمل أو إعطاء شيء. والحلق المعنوي هو سلطة يقرها القانون وحيمها لشخص على انتاجه الفكري أو والحقوق المعنوية هي الحقوق التي تدخل يف نطاق دراستنا المتعلقة بقانون الملكية تقسمي الأشياء إلى مادية وغري مادية وغري مادية. أي أنه غري بحيازتها، يستطيع أحد أن يستأثر بحيازتها. أما الأشياء التي خترج عن التعامل بحكم القانون فهي تلك التي ينص القانون غري أن ذلك ال يعني جواز فإن الأشياء التي ال خترج عن التعامل فيها سواء بطبيعتها أو بحكم والحقوق المالية التي يكون الشيء حمال هلا كثرية، منها الحقوق العينية الأصلية مثل حق الملكية وحق الانتفاع وحق الارتفاق. وحق الامتياز. وغذا كانت كل هذه الحقوق تقع على شيء مادي، غري مادي، من خالل ذلك، واجلدير بالذكر أن القانون المدين اجلازئري نص على أن الحقوق التي ترد على وهذا يعني أن القانون إن الحقوق التي ترد على أشياء غري مادية ناجتة عن تطور الفكر البرشي الذي انتقل